

## 7- كتاب الصوم من شرح صحيح البخاري

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:00:00](#)

باب من زار قوما فلم يفطر عندهم نعم وان ذلك مرجعه الى هذا الزائر. ان شاء ان يفطر وان شاء الا يفطر وهذا طبعا في صيام التطوع نعم قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري - [00:00:26](#)

قال حدثني خالد هو ابن الحارث الهجيم البصري ومحمد بن المثنى توفي سنة سنتين وخمسين ومائتين وخالد بن الحارث ستة وثمانين ومئة قال حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل البصري - [00:01:03](#)

وتوفي بعد الاربعين ومئة قال عن انس وهو ابن مالك الانصاري رضي الله عنه البصري لانه قد نزل البصرة قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم وهي ام انس - [00:01:24](#)

فاتته بتمر وسمن قال عيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم اذا لم يفطروا عليه الصلاة والسلام عندهم وجاء ايضا ثبت في الحديث فليصلي. يصليين يعني يدعو يدعو - [00:01:48](#)

صاحب الدعوة قال ثم قاما الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة وقد صلوا خلفه وهذا فيه مشروعية التطوع وهذه صلاة الضحى فيما يظهر وانه لا بأس بالتطوع ان يكون جماعة - [00:02:18](#)

قال فدعا لام سليم ولاهلي فدعا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم هذا يدل على ما تقدم ان اذا لم يفطر فليدعو فقالت ام سليم يا رسول الله ان لي خويصة - [00:02:54](#)

او خويصة قال ما هي قالت خادمك انس يعني ادع الله له فما ترك خيرا او فما ترك خيرا ولا دنيا الا دعا لي به قال اللهم ارزقهما لن - [00:03:25](#)

وهذا يتعلق بالدنيا وولدا وهذا يتعلق بالدنيا وبارك له فيه وجاء بانه دعا له بالجنة. وهذا يتعلق بالآخرة قال انس فاني لمن اكسر الانصار مالا وقد جاء بان له بستان يحمل في العام مرتين - [00:03:49](#)

وحدثني ابنتي امينة انه دفن لصلب مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومئة هذا من صلبه فقط رضي الله تعالى عنه وهذا في حال حياته وايضا يعني قبل وفاته مقدم الحجاج البصرة - [00:04:21](#)

بضع وعشرون ومئة قال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى بن ابي مريم سعيد ابن الحكم ابن ابي مريم البصري ثقة سبت فقيه توفيق اربعة وعشرين ومئة. قال اخبرنا يحيى بن ابي مريم المصري - [00:04:50](#)

قال حدثني حميد سمع انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم وهذا فيه مشروعية الدعاء ايضا بالبركة لان قال وبارك له فيه وبابك له عفوا قال ابن حجر قدوم الحجاج البصرة سنة خمس وسبعين - [00:05:13](#)

وانس توفي ثلاث وتسعين. القول الراجح. فنحو ثمنطعش سنة وتقدم لنا ان لابي محمد ابن حزم له رسالة في اكثر الناس اولادا فذكر منهم انس. رضي الله عنه قال باب الصوم من آخر الشهر - [00:06:01](#)

قال حدثنا الصلت ابن محمد قال حدثنا مهدي وهو ابن ميمون عن غيلان وهو الازد المعولي ولا حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان ابن جبير - [00:06:39](#)

قال عن مطوف بن عبدالله بن الشخير عن عمران ابن حصين الخزاعي رضي الله عنهما لان والده كان صحابيا عن النبي صلى الله عليه



وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع - 00:07:02

فقال يا فلان اما صمت سورا هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل السلط اظنه يعني رمضان - 00:07:24

والصواب شعبان وليس رمضان لعل الابن طارق ينتبه ولذا في الرواية الاخرى اصمت من سور شعبان شيئا. قال لا طالب بن حجر هذا الظن من ابي النعمان لتصريح البخاري بانه لم يقع في رواية ابي السلط - 00:07:49

قال وقد رواه الجوزقي من طريق احمد بن يوسف السلمي عن ابي النعمان بدون ذلك وهو الصواب ونقل الحميدي عن البخاري وهذا الحميدي الاندلسي توفيان بثمانية وثمانين واربع مئة صاحب - 00:08:24

الجمع بين الصحيحين محمد ابن ابي فتوح الحميدي تلميذ ابي محمد ابن حزم جاية من الاندلس الى بغداد واقام بها حتى توفي انه قال عن البخاري انه قال ان شعبان اصح - 00:08:44

نعم وقد اختلف في السور البخاري كأنه يذهب الى انه نهاية الشهر لنقال من اخر الشهر وبعضهم قال الشكر هو مفرد سورة وسورة الشيء وسطه سورة اه الشهر وسطه - 00:09:08

ويؤيد هذا ان ايام البيض وسط الشهر. يعني اليوم الخامس عشر نهايتها نصف الشهر نعم وقيل ان وسطه هو اول الشهر ولعل الاقرب انه الوسط والله اعلم وهذا فيه نعم افتح باب الصيام في شعبان - 00:09:31

واستحباب ايضا صيام يعني وسط شعبان كما تقدم ثبت الحديث الصحيح في صيام ايام البيض من كل شهر قال باب صومي يوم الجمعة اي ما حكمه فحكمه انه لا يجوز - 00:10:14

صيام يوم الجمعة الا ان تصوم يوما قبله او يوما بعده واما افراده بالصيام فلا يجوز قال واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذا لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده - 00:10:45

نعم قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل توفي عمره اثناس ومئتين. انا ابن جويج عبد الملك توفي عام خمسين ومئة قال عن عبد الحميد ابن جبير ابن شيبه ابن عثمان الحنبل - 00:11:10

قال عن محمد بن عباد قال سألت جابرا رضي الله عنهما انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابي عاصم يعني ان ينفرد بصومه - 00:11:35

ولا حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمى سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح دكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:11:58

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده ده وذلك لان الجمعة عيد الاسبوع قال حدثنا مسدد بن مسوهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن شعبة بن الحجاج - 00:12:15

ها محدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندق محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال عن قتادة وهو ابن دعامة السدوسي قال عن ابي ايوب المراغي البصري نعم - 00:12:42

وهو العتكي. نعم والعتك بطن من الازد كما تقدم قال عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة. وهي صائمة فقال اصمت امس؟ يعني الخميس - 00:13:18

قالت لا هل تريدان ان تصومي غدا يعني السبت؟ قالت لا. قال فافطري فاذا لا يجوز افراد يوم الجمعة بالصيام وفي هذا الحديث انه يشرع صيام السبت نعم وان الحديث الذي جاء بالنهي عن صيام يوم السبت الا فيما افترض عليكم - 00:13:43

اما ان يكون ضعيف وهذا قوي جمع من الحفاظ نعم واما ان يكون شاذا لأنه مخالف للحديث المتواترة في صيام يوم السبت الذي بعد الجمعة السبت وايضا كان يكثر عليه الصلاة والسلام من الصيام في شعبان يدخل السبت ولا شعبان ما في سبت - 00:14:11

اه فيه نعم كل اسبوع فكان يكسب عليه الصلاة والسلام ايضا في حديث عبدالله بن عمرو صوم صم يوما وافطر يوما راح يدخل السبت في صيام ولا ما يدخل؟ يدخل - 00:14:41



نعم الاحاديث المتواترة بخلافه فيكون شادا نعم او منسوخ نعم على قول ابي داود نعم قال وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني ابو ايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت - [00:14:58](#)

قال باب هل يخص شيئا من الايام نعم طبعاً ثبت انه عليه الصلاة والسلام كان يصوم الاثنين كما في صحيح مسلم وجاء في السنن ويصوم الخميس نعم والخميس طبعاً جاء في رواية ابي قتادة التي جاءت في مسلم لكن الامام مسلم لم يذكرها وقال - [00:15:31](#)

انها غير صحيحة نعم لكن هذا في حديث اخر في حديث عائشة الذي مر علينا في الترمذي نعم وكان ايضا يستحب صيام الايام البيض كما تقدم والا فان في الحديث - [00:16:05](#)

الذي سوف يأتي كان عمله عمله ديمة. عليه الصلاة والسلام قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن سفيان بن سعيد الثوري عن منصور ابن المعتمر السلمي عن ابراهيم بن يزيد - [00:16:29](#)

عن علقمة بن قيس النخعي قلت لعائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الايام شيئا؟ قالت لا كان عمله ديمة واياكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - [00:16:47](#)

نعم ثم قال باب صومي يوم عرفة نعم فهذا تخصيص لعرفة بالصيام وعاشوراء ايضا وعرفة كفارة لسنتين وعاشوراء كفارة لسنة كما في عيسى ابن قتادة قال حدثنا مسدد بن مسوهد - [00:17:11](#)

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن مالك وهو ما لك بن من نعم مالك بن انس نعم قال حدثني سالم مولى ابي النظر قال حدثني عمير مولى ام الفضل - [00:17:32](#)

ان ام الفضل حدثته حاء قال وحدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك بن انس عن ابي النظر سالم مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث - [00:17:59](#)

واسمها لبابة ان ناسا تماضوا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم هذا في حجة الوداع طبعاً وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره فشربه - [00:18:19](#)

واقف على بعيره عليه الصلاة والسلام يعني بعرفة قال حدثنا يحيى بن سليمان الجوع في الكوفي نزيل مصر توفي سبعة وثلاثين ومئتين قال حدثنا بن وهب عبد الله او قرأ عليه - [00:18:45](#)

قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن بكير ابن عبد الله الاشد عن قريب ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم. عن ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها ان الناس شكوا في صيام النبي - [00:19:07](#)

صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه بحلب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون نعم وميمونة اخت ام الفضل فكلاهما قد ارسل كلاهما قد ارسل والله اعلم - [00:19:29](#)

قال باب صوم يوم الفطر يعني لا يجوز للانسان ان يصوم يوم الفطر وكذا يوم الاضحى وكذا ثلاثة ايام بعدها الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة لانها ايام عيد - [00:20:05](#)

الا لمن حج ولم يجد الهدي ما صام قبل العيد فيصوم ايام التشريق نعم وسبعة اذا رجع قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب الزهري - [00:20:26](#)

قال عن ابي عبيد مولى ابن ازهو قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان اي يوم الفطر والاضحى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما - [00:20:50](#)

يوما او يوم فطرهم من صيامكم واليوم الاخر تأكلون فيه من نسك من نسككم قال ابو عبد الله البخاري قال ابن عيينة من قال مولى ابن ازهر فقد اصاب - [00:21:10](#)

ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب قال وجه القولين ابن التين ان كلا القولين صوابا ما روي انهما اشتركا في ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والاخر على المجاز - [00:21:30](#)

وسبب المجاز اما بانه كان يكتب ملازمة احدهما او للاخذ عنه وجزم الزبير بن بكار بانه كان مولى عبدالرحمن بن عوف نعم قال حدثنا



موسى بن اسماعيل ابو سلمة تبونك قال حدثنا وهيب بن خالد الباهلي قال حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن ابيه - [00:22:08](#) يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخضر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحو وعن الصماء نعم الثوب الذي ليس له مخارج - [00:22:46](#) وان يختبي الرجل في الصوب الواحد لعل اذا احتبى قد تنكشف عورته لا بالثوب واحد قالوا عن صلاة بعد الصبح والعصر قال باب الصوم يوم النحر. وتقدم انه لا يجوز - [00:23:03](#) ولا حدثنا ابراهيم بن موسى التميمي وتوفي عام ثلاثين ومئتين وهل اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك قال اخبرني عمرو بن دينار المكي عن عطاء بن مينا - [00:23:28](#) قال سمعته يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ينهى عن صيام يومين لينهى عن صيامين وبيعتهن الفطر والنحو والمامسة والمنابدة والمامسة والمنابدة بيعتان من بيوع الجاهلية بيعان من بيوع الجاهلية - [00:23:45](#) جاء النهي عنهما اي ثوب لمسته فهو بكذا او اي ثوب نبسته اليك فهو بكذا قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا معاذ ابن معاذ العنبري قال اخبرنا ابن عون وهو عبد الله عن زياد ابن جببر الثقفي - [00:24:10](#) كذا قال جاء رجل الى ابن عمر رضي الله عنهما فقال رجل نذر ان يصوم يوما قال اظنه قال الاثنين فوافق ذلك يوم عيد فقال ابن عمر امر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:36](#) عن صوم هذا اليوم وبالتالي لا يجوز ان يصوم بل يصوم يوما غيره قال حدثنا حجاج بن من هالبصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج البصري قال حدثنا عبد الملك بن عمير اللخمي - [00:24:58](#) قال سمعت قزعة بن يحيى البصري قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبني - [00:25:16](#) قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها. او ذو محرم طبعاً وجا ثلاثة ايام وجاء يوماً وليلة وجاء مسافة يريد فكما قال الخطاب المقصود نهى المرأة ان تسافر - [00:25:40](#) سواء طال السفر ام كثر تسافر الى مع ذي محرم حتى ولو كانت بالطائرة قد يقول قائل محرماً يشيعها الى باب الطائرة وزوجها مثلاً يستقبلها هناك يقال هي قد سافرت - [00:26:02](#) بدون ماذا بدون محرم نعم قال ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس هذا وقت نهى ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - [00:26:26](#) مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا ومعنى لا تشد الرحال اي لا يجوز للانسان ان يسافر وقصد بقعة لكي يتعبد فيها نعم بصلاة باعتكاف هذا لا يجوز اما الانسان يسافر الى بقعة من اجل يسلم على اقاربه. او لتجارة او لعلاج او لطلب علم - [00:26:54](#) فهذا لا بأس به لكن ذات البقعة فلا تشدوا الرحال الى بقعة من البقاع الا الى ثلاثة مساجد قال باب صيام ايام التشريق. وقال ابو عبدالله البخاري قال لي محمد بن المثنى العنزي حدثني يحيى بن سعيد قال عن هشام - [00:27:28](#) استوائي قال اخبرني ابي عن هشام بن عتبة عفوا ابن الزبير قال اخبرني ابي عورة ابن الزبير قال كانت عائشة رضي الله عنها تصوم ايام منى وكان ابوها يصومها طبعاً تقدم ان ايام منى ايام وعيد ولا ولا يجوز صيامها الا لمن لم يجد الهدي - [00:27:55](#) وهذا الذي جاء عن عائشة وجاء ايضا عن عبد الله ابن عمر قال حدثني محمد بن بشار العبد قال حدثنا فندق محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى - [00:28:31](#) نبي ليلى بن ابي ليلى الانصاري عن الزهري محمد بن شهاب عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما سالم بن عبدالله بن عمر قال لم يرخص في ايام التشريق ان ان يصمن - [00:28:51](#) الا لمن لم يجد الهدي فعائشة في صيامها قد تكون ما وجدت الهدي او تأولت نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ما لك بن انس عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر - [00:29:11](#)



عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الصيام لمن تمتنع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم يعني ما قبل العيد قبل  
النحو صام ايام منى. وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله - [00:29:46](#)

قال صيام عاشوراء صيام يوم عاشوراء وصيام يوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ فبقي الاستحباب فهو مستحب وكفارة لسنة كما جاء  
في حديث ابي قتادة في مسلم وايضا آ صيام عاشوراء يستحب ان يصام اليوم التاسع مع العاشر - [00:30:15](#)

وان صام ثلاثة ايام فيها وان صام اسبوع او اسبوعين من محرم من اليوم الاول الى عشرة من اليوم الاول الى نصف الشهر فجاء  
استحباب صيام شهر الله المحرم قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال عن عمر بن محمد - [00:30:52](#)

ابن زيد ابن عبد الله ابن عمر عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم  
عاشوراء - [00:31:18](#)

ان شاء صام قال حدثنا ابو اليمان هذا بعده والله اعلم نسخ الوجوب قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع البحراني قال اخبرنا شعيب  
بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن شهاب. قال اخبرني عروة ابن الزبير ابن - [00:31:31](#)

العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء  
صام ومن شاء افطر يعني لا يجب وانما يستحب. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. قال عن مالك بن انس عن هشام بن عوض  
بن الزبير عن ابيه عروة عن عائشة - [00:31:47](#)

رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية. هذا مما بقي عندهم من دين الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية. فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه. فلما فرض - [00:32:11](#)

رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال عن مالك بن انس عن ابن شهاب بن  
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف او سمع معاوية بن ابي سفيان - [00:32:36](#)

رضي الله عنهما يوم عاشوراء اما حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماءكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
هذا يوم عاشوراء. ولم يكتب الله عليكم صيامه. وانا صائم - [00:32:54](#)

فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقبي قال حدثنا عبد الواغث ابن سعيد. شكرا قال حدثنا  
ايوب ابن ابي تميمة قال حدثنا عبد الله ابن سعيد - [00:33:15](#)

ابن سعيد ابن جبير عن ابيه سعيد بن جبير الاسدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرع  
اليهود تصوم يوم عاشوراء. فقال ما هذا - [00:33:43](#)

قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه. طبعنا  
هذا لا يخالف حديث عائشة المتقدم والرسول عليه الصلاة والسلام يعلم استحباب صيام عاشوراء - [00:34:01](#)

ولكن هو سأل اليهود انتم لماذا صائمون؟ هل لهذا الامر ولا لغيره نعم قال حدثنا علي بن عبد الله المدني الامام قال حدثنا ابو اسامة  
حماد بن اسامة عن ابي عميس - [00:34:27](#)

عتبة عن قيس بن مسلم الكوفي عن طارق بن شهاب الكوفي عن ابي موسى الاشعري قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم صوموه انتم فصموه انتم - [00:34:51](#)

ولا حدثنا عبيد الله بن موسى العباسي قال عن ابن عيينة سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما  
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره - [00:35:13](#)

هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان فهذا كله يدل على استحباب صيام عاشوراء قال حدثنا المكي بن ابراهيم  
البلخي قال حدثنا يزيد ابن ابي عبيد قال عن سلمة ابن الاكوع ويزيد ابن ابي عبيد مولى سلمة - [00:35:33](#)

عن سلمة بن الاكوع الاسلمي رضي الله عنه قال قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ان اذن في الناس ان ان من كان اكل  
فليصم بقية يومه. ومن لم يكن اكل فليصم. فان اليوم - [00:35:58](#)



00:36:20 - يوم عاشوراء ولعل نقف عند هنا